



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم وزان
دائرة مقريصات
قيادة مقريصات
جماعة عين بيضاء

قرار لرئيس مجلس جماعة عين بيضاء عدد: 01 بتاريخ 20 فبراير 2026 بشأن إجراء مباراة

التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة.

إن رئيس مجلس جماعة عين بيضاء

بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958 م) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

بمقتضى الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 من صفر 1436 هـ (07 يوليوز 2015 م) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات ؛

بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 هـ (25 يونيو 1958 م) بشأن زجر الخداع والغش في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

بمقتضى المرسوم رقم: 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 هـ (27 سبتمبر 1977 م) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه ؛

بناء على المرسوم الملكي رقم: 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 هـ (22 يونيو 1967 م) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية ؛

بناء على المرسوم رقم: 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 هـ (25 نونبر 2011 م) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية ؛

بناء على المرسوم رقم: 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الآخرة 1433 هـ (30 أبريل 2012 م) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية ؛

بناء على المرسوم رقم: 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 هـ (23 نوفمبر 2017 م) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات ؛

بمقتضى المرسوم رقم: 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 هـ (02 ديسمبر 2005 م) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ؛

بناء على المرسوم رقم: 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 هـ (19 غشت 1964 م) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛

بناء على المرسوم رقم: 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 هـ (22 يونيو 2001 م) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين ؛

بناء على المرسوم رقم: 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 هـ (22 يونيو 2001 م) بتحديد شروط وكيفيات استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات الترابية ؛

بناء على المرسوم رقم: 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 هـ (07 أغسطس 2002 م) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية ؛

بناء على قرار الوزير الأول رقم: 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الثاني 1421 هـ (10 يوليوز 2000 م) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها ؛

بناء على المرسوم رقم: 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1433 هـ (29 أبريل 1993 م) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة ؛

بناء على قرار وزير الداخلية رقم: 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445هـ (06 ماي 2024م) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .
بناء على منشور وزير الداخلية عدد 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول تنفيذ قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر بتاريخ 06 ماي 2024
بناء على الرسالة الدورية لوزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862-D بتاريخ 18 شتنبر و 2019-D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 ،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى : تنظم جماعة عين بيبضاء يوم الأحد 03 ماي 2026 على الساعة التاسعة صباحا (09.00) بالثانوية التأهيلية النصر بجماعة عين بيبضاء و عند الاقتضاء بإحدى المؤسسات العمومية المتواجدة بتراب الجماعة مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة .

المادة الثانية : يشارك فيها المترشحون ذوا الجنسية المغربية الحاصلون على شهادة "تقني" أو دبلوم معترف بمعادلته للشهادة المذكورة . و البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة . و ستجرى الاختبارات وفق الجدول التالي :

اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا		اختبار كتابي			الدرجة المتبارى بشأنها	
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة		الموضوع
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع و قضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	4	(3) ثلاث ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	تقني من الدرجة الرابعة (السلم) 8

المادة الثالثة: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد و يخص 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقوم او مكفولة الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم . و 7% منها لفائدة المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق المسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 هـ الموافق ل 19 دجنبر 1997. وهي على كل التالي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم : 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 ، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم : 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الهندسة المدنية ، الأشغال العمومية ، الأشغال الكبرى .	01

***ملف الترشيح :** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي موقع للمترشح موجه إلى رئيس جماعة عين بيبضاء لاجتياز مباراة التوظيف، يحمل الاسم الكامل و العنوان الشخصي و البريد الالكتروني و رقم الهاتف .

- نسخة من شهادة تقني أو إحدى الشهادات المعادلة لها حسب القوانين الجاري بها العمل
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية

- السيرة الذاتية C.V تحمل صورة المترشح و عنوانه الشخصي الدائم و البريد الالكتروني و رقم هاتفه .

- شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص المعاقين مسلمة من طرف وزارة التضامن و التنمية الاجتماعية و المساواة و الأسرة.

- نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم ، أو مكفول الأمة أو عسكري قديم او محارب قديم .

- ظرفا (02) من تلمصيق ذاتي (Autocollant) متبرنان يحملان الاسم الكامل و العنوان الشخصي للمترشح .

- يتعين على المترشحين الموظفين إرفاق ملفات ترشيحهم بالموافقة الصريحة لرئيس الإدارة الأصلية قصد اجتياز هذه المباراة تحت طائلة رفض طلبهم و حذفهم من لائحة الناجحين متى تبين لاحقا أنهم موظفون او متعاقدون مع إدارة أو جماعة ترابية أخرى و لا يتوفرون على هذه الموافقة.

علاوة على الوثائق المذكورة فإن المترشحات و المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمون بتقديم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالمنصب المتبارى بشأنه .

*إيداع الترشيح :

يوضع ملف الترشيح داخل ظرف من الحجم الكبير يحمل الاسم الكامل للمترشح بمكتب الموارد البشرية لجماعة عين بيضاء. آخر اجل لقبول ملفات الترشيح هو يوم 10 ابريل 2026 حسب التوقيت الإداري المعمول به بإدارات الدولة و الجماعات الترابية .. كل ملف غير كامل أو أودع بعد الأجل المحدد أعلاه يعتبر مرفوضا .

المادة الرابعة : ينشر قرار الاعلان عن اجراء المباراة في صحيفتين وطنيتين وعلى بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : www.collectiviteterritoriale.gov.ma وعلى البوابة الالكترونية للعماله أو الاقليم المعني عند ، كما سيتم نشر لائحة المترشحات و المترشحين على نفس المواقع ، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار .

المادة الخامسة : تنشر النتائج النهائية للمباراة ، بما فيها لائحة الانتظار ، على بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : www.collectiviteterritoriale.gov.ma وعلى الموقع الالكتروني للجماعة الترابية المعنية وعلى الموقع الالكتروني للعماله أو الإقليم عند توفرهما ، وتعلق بمقر الجماعة الترابية المعنية .

- إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة ، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط .

حرب : عين بيضاء بتاريخ: 20 فبراير 2026

رئيس المجلس الجماعي .

البرئيس

عبد العزيز لشهب

